رحبت وهذا التعريف لا يتناول الزائد ولا مثل رب فيكون
حد الجار الاصلي فيلزم كون ذكر غير الاصلي استطرادا مع
كونه من مقاصد النحو ولو زاد وعمل عليه لاصاب من الابتدا
في المكان بلا خلاف وفي الزمان ايضا عند الكوفية كقوله تعالى
من اول يوم وقيل علامته صحة ابرادا الى اوما يفيد فايدتها
في مقابلتها نحو اعوذ بالله اي التجي اليه منه فيه انه لا يتمشى في
نحو منه التفضيلية والتبيين اي اظهار المبهم وعلامة صحة
وضع الموصول كقوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان اي الذي
هو الاوثان والتبعيض وعلامته صحة وضع بعض مكانه
كاخذت من الدراهم والبدل ويعرف بصحة قيامه مقام من
كقوله تعالى ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة والتجريد وهو
ان ينتزع من امر ذي صفة اخر مثله فيها مبالغة لكمالها
فيه حتى كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث يصح
ان ينتزع منه موصوف اخر بتلك الصفة كقولهم لي من فلان
صديق ولقيت من زيد اسدا والاستغراق في النفي كما جاءني
من رجل فانه نص في الاستغراق فلذا لا يجوز بل رجلان ولو لم
يذكر من لم يكن نصا فيه بل ظاهر فلذا يجوز ما جاءني رجل
بل رجلان فظهر انه غير الزيادة ومثالها ما جاء في من احد فان
احدا اذا قرن بحرف النفي افاد الاستغراق البتة كان معه من اولا
فلذا لا يقال بل اثنان ولم يذكرها لانها بمعنى من وهنا فيلزم التكرار
والقسم نحو من ربي لافعلن كذا وبضم اوله ايضا اي كما مر فيه
اي في القسم ولا يدخل الا على لفظ الرب والى وحتى للانتهاء في
المكان والزمان بلا خلاف والى فقط كما ثنا بمعنى مع كقوله تعالى
ولا

ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والحق انها بمعنى الانتهاء
بتضمين الضم ويدخل الى الضمير كما يدخل الظاهر تقال اليك
والى واليه ويفهم من هذا التخصيص الذكر كثرة كونه
بمعنى مع وعدم دخولها الضمير لا يقال حتاك وهناك حتاه
وفي للظرفية اي ظرفية مدخولها حقيقة الماء في الكوز او مجازا
كالنجاة في الصدق وقيل او كونه بمعنى على خبرا او حالا كقوله
تعالى ولاصلبنهم في جذوع النخل قال المحققون انها للظرفية
ايضا مجاز التمكن المصلوب في الجذع تمكن المظروف في الظرف
والبا للاستعانة لم يصب في تقديمها اذ الالصاق اصل
وغالب في البا والمراد بالاستعانة استعانة الفاعل في صدور
الفعل عنه بمجرورها نحو كتبت بالقلم والمصاحبة فيكون بمعنى
مع كقوله تعالى دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به والالصاق تي
اي لافادة اللصوق ام الى مجرورها نحو مررت بزيد اي التصق
المرور بمكان يقرب منه وهو يستلزم المصاحبة بلا عكس فاذا
قلت اشتريت الفرس بسرجه لا يلزم ان يكون السرج ملصقا به
حالة الشرا والتعدية اي جعل الفعل اللازم متضمنا بمعنى
التصيير نحو ذهبت بزيد اي صيرته ذاهبا وهي بهذا
المعنى قليلة وسماعي ولكنها مقوية بمفهوم الجار وعمله فلعل
تقديمها على المقابلة وتاخيرها لا وجه واما التعدية بمعنى
الاغتصاب فعام لكل جار اصلي والمقابلة اي لوقوع مجرورها
في مقابلة اخر نحو بعت هذا بكذا والظرفية نحو جلست بالمسجد
والبدل كما عتقت بهذا الثوب منه خيرا والتجريد كرايت بزيد
اسدا واللام للاختصاص بملكية كالمال لزيد وبغيرها كالجل للفرس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)